

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ٢٤ لسنة ٢٠١١

بتفوضى وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا
في بعض الاختصاصات

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١ لسنة ٢٠١١ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية
السادات للعلوم الإدارية :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩ لسنة ٢٠١١ بتشكيل الوزارة :

قرر :

(المادة الأولى)

يفوض السيد الدكتور / عمرو عزت سلامة - وزير التعليم العالي والبحث العلمي
والتكنولوجيا في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في قرار
رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٠٤ في شأن إعادة تنظيم أكاديمية السادات للعلوم الإدارية
عدا تعيين رئيس الأكاديمية وإنشاء كليات أو معاهد أخرى .

(المادة الثانية)

يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ٥ ربيع الآخر سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٠ مارس سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوى

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة